

جمعية العناية بالسجناء بالأحساء
Alhasa Prisoners Care Association



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البيانات

رقم الإصدار (01) تاريخ الإصدار
(2026/01/31م)





المقدمة

تهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات في جمعية العناية بالسجناء (ويشار إليها فيما بعد بـ "الجمعية") إلى ترسيخ مبادئ النزاهة والشفافية والمساءلة، وتعزيز السلوك الأخلاقي، وتشجيع الإبلاغ المبكر عن أي مخالفات أو ممارسات غير نظامية أو سلوكيات غير أخلاقية قد تؤثر على الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين.

وتُلزم هذه السياسة أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، والموظفين، والمتطوعين، ومن يعمل لصالح الجمعية، بالالتزام بأعلى معايير الأخلاق المهنية، والامتثال للأنظمة والقوانين المعمول بها، مع ضمان توفير بيئة

النطاق

تسري أحكام هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية، سواء كانوا:

- أعضاء مجلس إدارة
- مسؤولين تنفيذيين
- موظفين
- متطوعين
- مستشارين

كما تتيح الجمعية لأصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخالفات أو ممارسات غير نظامية تتعلق بأعمال الجمعية.

المخالفات

تشمل المخالفات أي تصرف أو ممارسة تخالف الأنظمة أو القوانين أو اللوائح الداخلية، أو تشكل خطراً على سلامة الأشخاص أو أموال الجمعية أو سمعتها، وتشمل - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:

1. السلوك غير القانوني، بما في ذلك الرشوة والفساد وسوء التصرف.
2. سوء التصرف المالي، مثل:
 - المطالبات الكاذبة بالمصروفات.
 - إساءة استخدام الأموال أو الممتلكات.
 - غسيل الأموال أو دعم جهات مشبوهة.
3. عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح.
4. الاحتيال أو الشروع فيه، بما في ذلك إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية.
5. الجرائم الجنائية المرتكبة أو المحتمل ارتكابها.
6. عدم الالتزام بالسياسات والأنظمة الداخلية أو تطبيقها بشكل غير صحيح.
7. الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهات خارجية.



8. الإفصاح غير النظامي عن معلومات أو بيانات سرية.
9. التلاعب في السجلات أو البيانات المحاسبية.
10. انتهاك قواعد السلوك المهني أو السلوك غير الأخلاقي.
11. إساءة استخدام الصلاحيات أو السلطات.
12. التستر أو الامتناع المتعمد عن الإبلاغ عن أي من المخالفات المذكورة أعلاه.

الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى حماية مقدمي البلاغات، وتضمن لهم ما يلي:

1. عدم تعرض مقدم البلاغ لأي شكل من أشكال الانتقام، أو الإيذاء أو التمييز أو العقوبة نتيجة الإبلاغ.
 2. عدم تعريض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو أي امتيازات وظيفية.
 3. حماية هوية مقدم البلاغ وعدم الإفصاح عنها متى ما رغب في ذلك، ما لم يتطلب النظام أو القانون خلاف ذلك.
 4. التعامل مع البلاغات بسرية تامة وبأقصى قدر ممكن من الحيطة.
- ويشترط لتطبيق هذه الضمانات:

- أن يتم الإبلاغ بحسن نية.
- أن تتوفر لدى مقدم البلاغ أسباب اشتباه معقولة، حتى وإن تبين لاحقاً عدم صحة البلاغ.
- كما يلتزم مقدم البلاغ بما يلي:
- المحافظة على سرية البلاغ وعدم إفشائه.
- عدم القيام بأي تحقيقات أو إجراءات ذاتية.
- التعاون عند الطلب مع الجهات المختصة بالتحقيق.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفات في وقت مبكر لتسهيل معالجتها، ويتم تقديم البلاغ وفق الآتي:
1. يتم تقديم البلاغ خطياً باستخدام النموذج المعتمد.
 2. يرسل البلاغ عبر البريد الإلكتروني المخصص لذلك (يحدد من قبل الجمعية).
 3. لا يُطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة المخالفة، وإنما إثبات حسن النية.

معالجة البلاغ

تعتمد آلية التعامل مع البلاغات على طبيعة المخالفة، ويتم اتباع الخطوات التالية:

1. يقوم المدير التنفيذي باطلاع رئيس مجلس الإدارة على مضمون البلاغ خلال مدة لا تتجاوز أسبوعاً من تاريخ استلامه.
2. تُجرى مراجعة أولية لتحديد مدى الحاجة لإجراء تحقيق ونوعه.



3. يتم تزويد مقدم البلاغ خلال (10) أيام بإشعار استلام البلاغ ورقمه المرجعي.
4. في حال تبين أن البلاغ غير مبرر، يتم حفظه دون اتخاذ إجراءات إضافية، ما لم تقدم معطيات جديدة.
5. في حال تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة، يتم إحالة البلاغ إلى رئيس مجلس الإدارة أو لجنة مختصة للتحقيق.
6. تلتزم الجهة المكلفة بالتحقيق بإنهاء التحقيق وإصدار التوصيات خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام عمل من تاريخ الإحالة.
7. يرفع المدير التنفيذي التوصيات النهائية إلى رئيس مجلس الإدارة لاعتمادها.
8. تطبق الإجراءات التأديبية - إن وجدت - وفق اللوائح الإدارية المعتمدة ونظام العمل. ومتى ما كان ذلك ممكناً، يتم إبلاغ مقدم البلاغ بمستجدات البلاغ، دون الإخلال بسرية الإجراءات أو حقوق الأطراف الأخرى.

نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته

الاسم:	
الدور الوظيفي:	
الإدارة:	
رقم الهاتف:	
البريد الإلكتروني:	
معلومات صندوق البريد (اختياري):	

معلومات مرتكب المخالفة

الاسم:	
الدور الوظيفي:	
الإدارة:	
رقم الهاتف:	
البريد الإلكتروني:	



معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)

	الاسم:
	الدور الوظيفي:
	الإدارة:
	رقم الهاتف:
	البريد الإلكتروني:

تفاصيل المخالفة

	طبيعة ونوع المخالفة:
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها:
	مكان حدوث المخالفة:
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة:
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة:
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى:
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات في اجتماع مجلس الإدارة في دورته الأولى بجلسته رقم (1) لعام 2026 م المنعقدة بتاريخ 2026 / 01 / 31 م